

## وزارة الداخلية

### قرار رقم ٨٥٨ لسنة ٢٠٢٢

بتعديل بعض أحكام قرار وزير الداخلية رقم ٦٣ لسنة ١٩٥٩  
بتنفيذ بعض أحكام قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٥٩  
في شأن جوازات السفر

### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٥٩ بشأن جوازات السفر ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٤٤ لسنة ٢٠٢٠ بشأن الموافقة على ميثاق  
منتدى غاز شرق المتوسط الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٢/٩/٢٠٢٠ ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٧١ لسنة ٢٠٢١ بشأن الموافقة على اتفاقية  
المقر بين جمهورية مصر العربية ومنتدى غاز شرق المتوسط ؛  
وعلى قرار وزير الداخلية رقم ٦٣ لسنة ١٩٥٩ بتنفيذ بعض أحكام القانون رقم  
٩٧ لسنة ١٩٥٩ في شأن جوازات السفر وتعديلاته ؛

### قسرر :

### ( المادة الأولى )

يضاف بند جديد رقمه (٣٨) إلى المادة رقم (٢) من القرار الوزاري رقم ٦٣  
لسنة ١٩٥٩ المشار إليه نصه كالتالي :

٣٨- أمين عام منتدى غاز شرق المتوسط "المتمتع بجنسية جمهورية مصر العربية" .

### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويلغى ما يخالفه ، ويُعمل به من اليوم  
التالي لتاريخ نشره .

وزير الداخلية

محمود توفيق